

Distr.: General
21 August 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

البند ١٢١ من جدول الأعمال المؤقت*

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

احتياطي تغطية الالتزامات المحتملة على إدارة بريد الأمم المتحدة**

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير عملاً بالجزء الرابع عشر من قرار الجمعية العامة ٢٣٨/٦٢، والملاحظات والتوصيات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية والواردة في تقريرها (A/62/350) عن تقرير الأمين العام بشأن احتياطي تغطية الالتزامات المحتملة على إدارة بريد الأمم المتحدة (A/61/900).

وفي هذا التقرير، يقدم الأمين العام آخر المعلومات عن التدابير التي اتخذت كبديل عن إنشاء احتياطي للطوارئ لإزالة الأخطار الناتجة عن إرسال البريد بالجملة.

* A/63/150 و Corr.1.

** يرجع التأخير في تقديم هذا التقرير إلى ضرورة إجراء مشاورات مكثفة فيما بين مختلف المكاتب المعنية، بما فيها المكاتب خارج المقر.



أولا - مقدمة

- ١ - أنشأت الجمعية العامة إدارة بريد الأمم المتحدة بموجب قرارها ٤٥٤ (د-٥). وكان أحد الأهداف الرئيسية لإنشاء الإدارة هو الترويج لأهداف الأمم المتحدة وأنشطتها عن طريق إصدار طوابع بريديّة للأمم المتحدة.
- ٢ - ولا يمكن استعمال الطوابع البريديّة للأمم المتحدة إلا في مراكز العمل الثلاثة التي تصدر فيها هذه الطوابع، وهي نيويورك وفيينا وجنيف. وتصدر الطوابع في فئات بدولار الولايات المتحدة والفرنك السويسري واليورو. وتنص الاتفاقات المبرمة مع السلطات البريديّة في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وسويسرا والنمسا على أن تُرد إلى المكاتب البريديّة في كل من هذه البلدان الرسوم البريديّة المتعلقة بما استُخدم من طوابع الأمم المتحدة. ويحال البريد الذي تتلقاه الأمم المتحدة في كل من مراكز العمل المُصدرة للطوابع إلى السلطات البريديّة الوطنيّة لإرساله. وتسدد الإدارة حينئذ الرسوم البريديّة إلى الإدارات البريديّة.
- ٣ - واستنادا إلى البيانات المتاحة، يقدر أن ١٢ في المائة تقريبا من مجمل الطوابع المباعة يستخدم في إرسال البريد، وتتبقى نسبة ٨٨ في المائة لا تستخدم أبدا. ويفترض أن هواة جمع الطوابع يحتفظون بها. وتشكل هذه الطوابع المتبقية التزاما محتلا طالما بقي الاحتمال النظري بإمكانية استخدامها في إرسال البريد في أي وقت من الأوقات من خلال مكاتب بريد الإدارة. ولم يُرصد أي اعتماد لتغطية هذا الالتزام.
- ٤ - وكان الأمين العام قد طلب في تقريرين سابقين عن هذا الموضوع (A/61/295 و A/61/900) الموافقة على إنشاء احتياطي لتغطية الالتزامات المحتملة عن أداء خدمات بريديّة تستخدم فيها الطوابع التي أصدرتها الإدارة من قبل، والموافقة، على سبيل الاستثناء من البند ٣-١٤ والقاعدة ١٠٣-٧ من النظام المالي والقواعد الماليّة للأمم المتحدة، على تمويل هذا الاحتياطي بنقل رصيد صافي الإيرادات الناتجة عن أداء الخدمات البريديّة إلى الاحتياطي المذكور حتى يصل إلى حد أقصى يبلغ ٣,٣ ملايين دولار.
- ٥ - وتماشى هذه التوصية مع التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات (A/61/5 (Vol.I)، الفقرة ٤٧٧)، التي يقترح فيها المجلس أن تنظر الإدارة في إنشاء احتياطي للطوارئ من إيرادات المبيعات لتغطية الرسوم البريديّة لطوابع الأمم المتحدة التي بيعت من قبل في حالة قيام الزبائن باستخدام تلك الطوابع في المستقبل.

ثانيا - استكمال لما ورد في التقرير السابق للأمين العام

٦ - على النحو المشار إليه في التقارير السابقة، يبدو من الواضح أن غالبية الأفراد من هواة جمع الطوابع الذين اشتروا طوابع الأمم المتحدة لن يستخدموا الطوابع من مجموعاتهم لأغراض إرسال البريد، نظرا لأن معظمهم لا يقطنون قريبا من مكاتب الإدارة. والاستخدام الوحيد للطوابع التي أصدرتها الإدارة في السابق والذي يحتمل أن يشكل خطرا على عملياتها هو الإرساليات الواردة من جهات إرسال البريد بالجملة التي تقدم مواد للأمم المتحدة لإرسالها بالبريد باستخدام طوابع الأمم المتحدة التي تم شراؤها في السوق المفتوحة. وهناك العديد من طوابع الأمم المتحدة صدرت سابقا وليست ذات قيمة لهواة جمع الطوابع، ومن ثم يمكن شراؤها بأسعار أقل بكثير من قيمة إصدارها. ويجري حاليا بيع هذه الطوابع بأسعار بخسة، حيث توقف اقتناؤها من جانب هواة جمع الطوابع. وفي الماضي، استخدمت بعض الشركات الهاوية جمع طوابع البريد هذه الطوابع لإرسال الكتالوجات والمجلات الخاصة بها عن طريق تقديمها لمكتب تابع للإدارة لإرسالها.

٧ - وكما أشير إليه في التقرير السابق للأمين العام، فإن إصدار عملة اليورو عام ٢٠٠٢، والمبادلة المحدودة التي دامت سنة واحدة للطوابع الصادرة بالشلن النمساوي مقابل الصادرة باليورو، ألغيا احتمال استخدام طوابع الأمم المتحدة الصادرة في السابق لإرسال البريد بالجملة في النمسا، حيث لم تعد الإدارة تقبل البريد الذي يحمل الطوابع الصادرة بالشلن النمساوي. ونظرا لأن الإدارة قلصت أيضا من الحجم الإجمالي للطوابع التي تنتجها وتبيعها في السوق المفتوحة، فإن الطوابع الصادرة باليورو لا تباع في السوق الثانوية بتخفيض. ونتيجة لذلك، أصبح إرسال البريد بالجملة باستخدام هذه الطوابع غير مجد اقتصاديا. وكذلك في جنيف، ألغي إرسال البريد بالجملة عقب مناقشات مع هيئة البريد في سويسرا. وأبلغت السلطات السويسرية الإدارة أنها لم تعد تقبل بريدا تجاريا خارجيا في إطار اتفاقها مع الأمم المتحدة.

٨ - وفي نيويورك، واعتبارا من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، وضعت الإدارة سياسة صارمة جديدة تقيد من إرساليات البريد الكبيرة، والخدمات البريدية المتخصصة، والبريد بالجملة. وألغت هذه السياسة رسوم البريد بالجملة مع الإبقاء في الوقت نفسه على الخدمات البريدية لهواة جمع الطوابع على النحو المبين في اتفاق الأمم المتحدة مع هيئة البريد في الولايات المتحدة. ومنذ ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، لم يقدم بريد بالجملة إلى الإدارة لإرساله. وأسفر تنفيذ هذه السياسة عن انخفاض متواصل في تقدير الالتزامات المحتملة المتصلة بإمكانية استخدام الطوابع المباعة في فترات سابقة لإرسال البريد حاليا.

- ٩ - كما كان لإلغاء البريد بالجملة آثار إيجابية على ربحية عمليات الإدارة، حيث سجلت ربحاً بلغ صافيه ١,٥ مليون دولار عن فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.
- ١٠ - وتماشياً مع توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها ذي الصلة (A/62/350)، واصل الأمين العام جهوده الرامية إلى الحصول على خصومات على بريد الدرجة الأولى للعمليات التي تجري في نيويورك. إلا أن حجم البريد الناتج عن العمليات البريدية في الأمم المتحدة، بما في ذلك حجم أعمال الإدارة، لا يفي بمقتضيات الحد الأدنى للحصول على الخصومات التي تقدمها هيئة البريد في الولايات المتحدة. وفضلاً عن ذلك، يتطلب الحصول على هذه الخصومات إجراء تحضيرات سابقة للفرز، وأخرى سابقة للإرسال، وهذا أمر غير ممكن بالنسبة لمعظم ما تبقى من بريد الإدارة الذي يتألف من تشكيلة متنوعة من أحجام المظاريف ومن البطاقات البريدية.

ثالثاً - الاستنتاجات والتوصيات

- ١١ - اقترح الأمين العام في تقريره السابق (A/61/900) إنشاء احتياطي لتغطية الالتزامات المحتملة على الخدمات البريدية بمبلغ قدره ٣,٣ مليون دولار. وإحاقاً بالإجراءات التي اتخذها الأمين العام استجابة لطلب الجمعية العامة في قرارها ٢٣٨/٦٢ بإزالة الأخطار الناتجة عن إرسال البريد بالجملة كبديل لإنشاء احتياطي لتغطية الالتزامات المحتملة، يفيد الأمين العام بأن جميع التدابير الممكنة قد اتخذت.
- ١٢ - ومع تنفيذ سياسة تقييد إرساليات البريد الكبيرة، والخدمات المتخصصة، والبريد بالجملة، وما يتصل بذلك من خفض في الرسوم البريدية ومن ثم الانخفاض ذي الصلة في الالتزامات، يوصي الأمين العام بعدم إنشاء احتياطي في الوقت الحالي، وبمواصلة الممارسة المتبعة حالياً والتي تنطوي على استخدام الإيرادات الحالية في سداد ما يُتكبد من نفقات إضافية ناتجة عن الرسوم البريدية على المبيعات المسجلة في فترات سابقة. وحتى يسفر تنفيذ السياسة الجديدة عن ظهور اتجاه ما، لن يتسنى التحديد الدقيق للمستوى السليم من الالتزامات المحتملة. وفور تحديد اتجاه معين، ستقدر الإدارة المستوى الجديد من الالتزامات المحتملة بالتنسيق مع مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات، وسيوجه نظر الجمعية العامة إليه في ذلك الحين.
- ١٣ - وكما ورد في التقارير السابقة، فإن المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة تستلزم الإفصاح عن الالتزامات المحتملة في البيانات المالية. وبينما لا تزال هناك صعوبات في تقدير قيمة الالتزامات المحتملة على الإدارة والناتجة عن الطوابع المباعة التي ستستخدم في إرسال

البريد في المستقبل، يفصح الأمين العام عن طابع الالتزامات المحتملة فيما يخص عمليات الإدارة، وذلك في حواشي الجدول ٥-١ من البيانات المالية للأمم المتحدة. وفيما يلي نص الحاشية الواردة في الجدول ٥-١ من الوثيقة A/63/5 (Vol I): "الالتزامات المحتملة. تُدرج الطوابع المباعة تحت بند الإيرادات، ولكن استخدام هذه الطوابع يمكن أن يكون في المستقبل. وخلال عام ٢٠٠٧، اتخذت إدارة بريد الأمم المتحدة المزيد من التدابير التي تقيد هذا الاستخدام من قبل جهات إرسال البريد بالجملة، مما سيخفض من الالتزامات المحتملة على الأمم المتحدة. وبلغت تقديرات سابقة للالتزامات المحتملة على المنظمة حوالي ٣,٣ مليون دولار. ونظرا للتدابير المتخذة في عام ٢٠٠٧، لن يتسنى حاليا التحديد الكمي المعقول لمدى هذه الالتزامات المحتملة أي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧".

رابعاً - الإجراءات التي يلزم اتخاذها من قبل الجمعية العامة

١٤ - قد ترغب الجمعية العامة في أن تحيط علماً بهذا التقرير.